

Distr.: General  
1 December 2012  
Arabic  
Original: English

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



### لجنة التنمية الاجتماعية

الدورة الحادية والخمسون

٦-١٥ شباط/فبراير ٢٠١٣

متابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية  
والدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية  
العامة: الموضوع ذو الأولوية: التشجيع على تمكين  
الأفراد في سياق القضاء على الفقر والإدماج  
الاجتماعي وتحقيق العمالة الكاملة وتوفير فرص العمل  
اللائق للجميع

بيان مقدم من جمعية الدراسات النفسية للقضايا الاجتماعية، وهي منظمة  
غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقى الأمين العام البيان التالي، الذي يجري تعميمه وفقا للفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار  
المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦.

### بيان

في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية لعام ١٩٩٥، التزمت الدول الأعضاء في  
الأمم المتحدة بتعزيز الإدماج الاجتماعي بوصفه أحد الأهداف الثلاثة للتنمية الاجتماعية  
وسلمت بأن القضاء على الفقر يتسم بأهمية حاسمة في تحقيق هذا الإدماج.

بيد أن عدم المساواة والإقصاء ما زالا قائمين، وتنتشر التفاوتات والتهميش  
على الصعيد العالمي. وفي الوقت الحالي، يحصل أغنى ١ في المائة من سكان العالم على  
١٤ في المائة من الدخل العالمي، بينما يحصل أفقر ٢٠ في المائة من السكان على ما يزيد قليلا



الرجاء إعادة استعمال الورق

131212 101212 12-61110X (A)



عن ١ في المائة منه. وقد اتسعت الفجوات في الدخل والموارد الأخرى بين الجماعات العنصرية/العرقية على مر الزمن، حيث يؤدي الفقر إلى تفاقم القهر والاستبعاد الاجتماعي للذين تعاني هذه الفئات المهمشة منه منذ قرون.

### الأطفال والمراهقون المستبعدون والمهمشون

تؤدي الفجوات في الدخل والعمل، المفروضة على أكثر من بليون طفل ومراهق ينتمون إلى جماعات عنصرية/عرقية ضعيفة، إلى جعلهم عرضة لخطر الاستبعاد الاجتماعي، الذي تمنى به أجيال قادمة بعد ذلك. ويشير تقرير الأمين العام عن حالة اتفاقية حقوق الطفل لعام ٢٠١٢ إلى أن أطفال السكان الأصليين يعانون من أشكال متطرفة من الاستبعاد والتمييز وتنفشي الفوارق بين أطفال السكان الأصليين وأطفال السكان غير الأصليين داخل البلدان وفيما بينها في جميع أقاليم العالم.

كما يحد الفقر من الإدماج الاجتماعي للأطفال والمراهقين الأفارقة والمنحدرين من أصل أفريقي، وأسرههم، بسبب الآثار التي توارثها الأجيال والناجمة عن الاسترقاق والاستعمار. وبالإضافة إلى ذلك، يعزى الفقر إلى استمرار العنصرية الهيكلية الناجمة عن الآثار السلبية للعملة في أفريقيا والأمريكتين وفي أنحاء أخرى. وفي ورقة أعدت من أجل الاجتماع الثامن لفريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي في عام ٢٠١١، أوردت ميريانا نايتشيفسكا أدلة تُبين وجود فوارق بالغة من حيث الفقر والتمييز بين السكان المنحدرين من أصل أفريقي والسكان المنحدرين من أصل غير أفريقي في أمريكا اللاتينية. وتفيد بيانات مكتب الولايات المتحدة للتعداد لعام ٢٠١٠ بأن معدل الفقر للأطفال والمراهقين دون سن الثامنة عشرة في الولايات المتحدة الأمريكية بلغ ٢٤ في المائة، وبلغ هذا المعدل ١٢,٤ للأطفال البيض و ٣٨,٢ في المائة للأطفال السود، و ٣٥ في المائة للأطفال المنحدرين من أصول من أمريكا اللاتينية، و ١٣,٦ في المائة للأطفال المنحدرين من أصول آسيوية.

والأطفال والمراهقون اللاجئون وأسرههم من بين أشد الناس فقرا وتهميشا واستبعادا وهم يواجهون تحديات كبيرة في الصحة والسلامة والتعليم وتحديات اجتماعية نفسية وفي الصحة العقلية في بلدان العبور وبلدان المقصد.

### حق الإنسان في الإدماج الاجتماعي لجميع الأطفال والمراهقين وأسرههم

تُقر اتفاقية حقوق الطفل بالكرامة والقيمة المتأصلتين للأطفال والمراهقين. وهي تؤيد الإدماج الاجتماعي للأطفال والمراهقين بأن تتطلب أن يُسجل الطفل بعد ولادته فوراً ويكون له الحق في اسم والحق في اكتساب جنسية، ولا سيما حيثما يعتبر الطفل عديم

الجنسية في حال عدم القيام بذلك. وتنص الاتفاقية على أحكام بشأن الحقوق الاقتصادية والمدنية والسياسية والثقافية، بما في ذلك حقوق الطفل في البقاء والأمن والتنمية والمشاركة. وهي تدعو الحكومات إلى أن تعترف بحق كل طفل في الضمان الاجتماعي وفي مستوى معيشي ملائم لنموه البدني والعقلي والروحي والمعنوي والاجتماعي. وتشمل هذه الحقوق جميع الأطفال دون تمييز، بغض النظر عن عنصر الطفل أو والديه أو الوصي القانوني عليه أو لونه أو جنسهم أو لغتهم أو دينهم أو رأيهم السياسي أو غيره أو أصلهم القومي أو الإثني أو الاجتماعي، أو ثروتهم، أو عجزهم، أو مولدهم، أو أي وضع آخر.

وسلّمت الاتفاقية بأن ثمة، في جميع بلدان العالم، أطفالا يعيشون في ظروف صعبة للغاية، وبأن هؤلاء الأطفال يحتاجون إلى مراعاة خاصة. وهي تتضمن مواد خاصة تشمل اللاجئين والمهاجرين. (٢٢)، والطفل المعوق عقليا أو جسديا (٢٣)، والأطفال الذين يتضررون من ممارسات تقليدية تضر بصحتهم (٢٤)، والاتجار بهم والصراع المسلح. وتتضمن الاتفاقية أيضا أحكاما بشأن إعادة الإدماج الاجتماعي للطفل الذي يقع ضحية الإهمال أو الاستغلال أو الإساءة، أو التعذيب أو أي شكل آخر من أشكال المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

وتدعو الاتفاقية إلى تعليم الأطفال والمراهقين بغية تمكينهم من تحقيق أقصى إمكاناتهم؛ وكفالة احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية؛ وكفالة احترام هويتهم الثقافية وقيم البلد الذي يعيشون فيه والحضارات المختلفة عن حضارتهم، إنطلاقا من روح السلم والكرامة والتسامح والحرية والمساواة والتضامن. وتعترف بالحق في الحصول على تعليم جيد في مراحل التعليم الابتدائي والثانوي والعالي، والتعليم المهني والتوجيه.

وتقرر الاتفاقية بأن الأسرة هي البيئة الطبيعية لنمو ورفاهية أفرادها. وينبغي أن تولى الحماية والمساعدة اللازمين لها كي تتمكن من الاضطلاع بمسؤولياتها، وكي يترعرع الأطفال والمراهقون في جو شامل للجميع تفرغ عليه السعادة والمحبة والتفاهم. ويتوقف إعمال حقوق الأطفال والمراهقين إلى حد بعيد على توفير العمالة الكاملة لوالديهم أو من يقدمون الرعاية لهم في وظائف لائقة يحصلون منها على أجور واستحقاقات تلي متطلبات العيش، بما في ذلك إمكانية الحصول على الرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية، كما هو منصوص على ذلك في الاتفاقية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

## ما سبب الأهمية الشديدة التي تعلق على الإدماج الاجتماعي بالنسبة للأطفال والمراهقين وأسرهم؟

يأتي سوء الصحة العقلية سببا ونتيجة للفقر والاستبعاد. وذكرت منظمة الصحة العالمية أن أغلبية الأشخاص الذين يعانون من تحديات عقلية واجتماعية نفسية يستبعدون من الاستفادة من الفرص المدرة للدخل والتعليم والصحة والصحة العقلية وغير ذلك من الخدمات الاجتماعية. ويرتبط الاستبعاد الاجتماعي الناجم عن الفقر والتمييز بالإجهاد، الذي أظهرت البحوث الطبية الحيوية والنفسية أنه يؤثر تأثيرا سلبيا على التنمية الجسدية والعقلية والأداء الجسدي والعقلي للأطفال والمراهقين وأسرهم. ويمكن أن يؤدي التعرض الدائم لمستويات عالية من الإجهاد إلى تعطيل نمو العقل، مما يؤثر على التعلم والذاكرة، وقد يسفر هذا عن عجز عن التعلم، ويمكن أن يكبح استجابة جهاز المناعة، مما يزيد سرعة التعرض للإصابة بالأمراض ومشاكل صحية مزمنة. كما تم الربط بين عوامل الإجهاد السلبية التي يتم التعرض لها في مرحلة الطفولة والسرطان والاكتئاب وأمراض القلب والأوعية الدموية ومحاولة الانتحار وإساءة استعمال المخدرات في مراحل لاحقة من الحياة.

ويؤثر الفقر والاضطهاد والإذلال والتفاوتات الاجتماعية والتشرد تأثيرا سلبيا كبيرا على الهويات الاجتماعية والرفاه الاجتماعي النفسي والشعور بالتمكين لدى الأفراد والجماعات، مما يؤدي إلى معاناتهم من الاستبعاد الاجتماعي، الذي يستمر من جيل إلى آخر.

## التوصيات

نحث الحكومات ووكالات الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني على القيام بما يلي:

- ١ - وضع حقوق الأطفال والمراهقين المهمشين والمستبعدين وأسرهم في البقاء والحماية والنمو والمشاركة الاجتماعية، في مركز السياسات والبرامج التي تهدف إلى القضاء على الفقر والتنمية المستدامة.
- ٢ - استثمار موارد كبيرة، خاصة الاستثمارات العلمية الصافية، في دعم نماء الأطفال الرضع والأطفال في مراحل الطفولة المبكرة، من أجل زيادة نتائج بقاء وحياة الأطفال الذين يولدون في ظل الشدائد.

- ٣ - وضع سياسات وترتيبات مؤسسية لتسجيل جميع الأطفال عند الولادة وتحديد هويتهم في إطار ظروف الهجرة والكوارث، كي توفر لهم إمكانية الحصول على هوية والخدمات الصحية والتعليمية والاجتماعية.
- ٤ - تنفيذ مبادرة أرضيات الحماية الاجتماعية لتلبية الاحتياجات الأساسية للأسر التي تنتمي إلى فئات ضعيفة، بما في ذلك إمكانية الحصول على السكن اللائق ورعاية الصحة العقلية في إطار الرعاية الصحية الأولية.
- ٥ - استهداف الأطفال والمراهقين الذين ما زالوا يقعون ضحايا للتمييز، وتوفير إمكانية حصولهم بصورة كاملة على التعليم والتدريب مما يعدمهم للمشاركة الكاملة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ويمكنهم من الحصول على عمل لائق ودخل كريم.
- ٦ - تعزيز تعليم حقوق الإنسان المستمر القائم على المشاركة للأطفال والمراهقين وأسرهم، خاصة من يعيشون في فقر وظروف معاكسة أخرى، من أجل تعزيز حيويتهم ومرونتهم وأنشطتهم البدنية والعقلية، وتخفيف حالات الإجهاد التي يتعرضون لها، والدعوة إلى إجراء تغييرات إيجابية في حياتهم وحياة الآخرين.
- ٧ - توفير تعليم حقوق الإنسان لجميع قطاعات المجتمع، بما في ذلك التعليم بشأن الأسباب والنتائج الاقتصادية والاجتماعية والنفسية للفقر والاستبعاد الاجتماعي، حتى يتسنى لمن لا يتضررون من جراء ذلك تقبل التدخلات الرامية إلى القضاء على الفقر وتعزيز الإدماج الاجتماعي للفئات المهمشة.
- ٨ - إتاحة الفرص للأطفال والمراهقين الذين ينتمون إلى جماعات عرقية/عرقية ودينية وينشأون في فقر، بما في ذلك من يعيشون كلاجئين أو عديمي الجنسية أو غيرهم من الأشخاص المشردين، للمشاركة في صنع القرار فيما يتعلق باستراتيجيات للتخفيف من حدة الفقر وتعزيز إدماجهم في المجتمع.
- ٩ - وضع سياسات وبرامج تهدف إلى كفالة الفرص الكاملة للعمل اللائق وبأجر كاف للآباء والأمهات ومن يحل محلهم ممن ينتمون إلى فئات مهمشة ومستبعدة.
- ١٠ - حماية الأطفال والمراهقين من أي شكل من أشكال العمل الذي يضر بصحتهم أو بنمائهم البدني أو النفسي أو الروحي أو الأخلاقي أو الاجتماعي.
- ١١ - تقديم تدخلات وخدمات ملائمة للفتيات والفتيان الذين تم الاتجار بهم أو شاركوا في نزاع مسلح أو مارسوا عملاً خطراً أو تعرضوا للاستغلال الجنسي، وذلك من أجل تلبية

احتياجاتهم البدنية والنفسية والاجتماعية والتعليمية، بما في ذلك إعادة إدماجهم في أسرهم ومدارسهم ومجتمعاتهم المحلية.

١٢ - وضع وصيانة إجراءات لجمع بيانات إحصائية صحيحة وموثوقة عن الرصد والتقييم المستمرين للإدماج الاجتماعي والقضاء على الفقر، وذلك باستخدام مؤشرات مصنفة حسب السن ونوع الجنس والعنصر/العرق والدين والمكان سواء في الريف أو الحضر، والميول الجنسية وحالة العجز.